

ذكر هذا الحديث البخاري في صحيحه واهل التفسير كابن جرير وغيره وما يبين
صحة هذه العلة انه لعل من يتخذ قبح الانبياء مساجد **معلوم**
الله قبح الانبياء لا يكون تراجيحاً وقال عن نفسه اللهم لا تجعل
قري وشايعي عدواً لى ان يهدى عن ذلك كنهه في الصلاة عن طلوع
الشمس وعند غروبها فسد الذريعة لئلا يصح في هذه الساعة ان
كان المصلي لا يصلي لله الا لله وللرسول الا لله لئلا يفض ذلك الى
دعائها والصلاة لها وكلا الامر قد وقع فان من الناس من يسيء
للشيء فيهما من الكواكب ويدعوها بانواع الادوية وهذا من اعظم
اسباب الشرك الذي ضل به كثير من الاولين والآخرين حتى شاع ذلك
في كثير من سنتك الاسلام وصنف بعض المشهورين فيه كتاباً على
صحب المشركه مثل ابي معشر البلخي وثابت ابن قيس واما لها من دخل
في الشرك واما بالطائفت والجب وهم ينسبون الى الكتاب كما قالوا
تد الى الدنيا اتوا انصامه الكتاب يؤمنونه بالجب والطائفت انتهى
كلام الشيخ رحمه الله تعالى **فانظر** **رحمة الله** الى هذا الامام الذي
ينسب عنه من اذاع الله قلبه عدم تكفير المعية كغيره عن مثل النبي الرزي
وهو من ابا امة الشافعية مثل ابي معشر وهو من ابا المشهورين
المصنفين وغيرهما انهم تروا ورتدوا عن الاسلام والفخر هو الذي
ذكره الشيخ في الرد على المتكلمية لما ذكر تصنيفه الذي ذكرهنا قال
هذه ردة صريحة باتفاق المسلمين وسياق ان شاء الله وتأمل ايضا
ما ذكر في اللات والعرب وثبات وجعله فعل المكرب معناه هو بعينه
الذي يفعل بدستك وغيرها وتأمل قوله على حديث ذات انواع هذا
قوله في يوم من مشاجرتهم على اتحاد شجر فليس مما اطرد ذلك من الشرك
بعينه فعمل الرزيغ بمصداً متعلق بشيء من كلام هذا الامام وان اذكر

لفظه

لفظه الذي اصتموا به على ربيهم قال رحمه الله تعالى انما اعظم الناس فيها
علم ان ينسب معية الى تكفير او بتدريج او تفسيق او معصية اطلاقاً علم
انها قد قامت عليها الحجة السالفة التي من طالعها لان كافرانك وفاقها
اخرى انتهى كلامه وهذا صفة كلامه في الامور وضع وقفاً عليه من كلامه في المسئلة
لا يذكر عدم تكفير المعية الا ويصله بما يزيل الاشكال ان المراد بالتوقف عن تكفير
قبل ان تبطل الحجة واما اذ البلوغ حكم عليه بما اقتضته تلك المسئلة
فما تكفير او تفسيق او معصية وتخرج ضمني الله عنه ايضا ان كلامه في غير
المسائل الظاهرة فقال في الرد على المتكلمين لا ذكر ان بعض المتكلمين وجد
منه الردة عن الاسلام كغيره قال وهذا ان كان في المقالة الحنفية فقد يقال
انه فيها مخطئ بحال ان تقم عليه الحجة التي يكون تركها كذلك هذا صفة
غوامض يعلم الخاصة والعامة من المسلمين ان رسول الله عليه وسلم
بعث بها وتزعم مخالفتها مثل عبادة الله وحده لا شريك له وتحمية عنه
عبادة محسولة من الملايكة واليحيى وغيرهم فافهموا هذا طبعاً
الاسلام ومثل ايجابه للصلوات الحسنى وتكثير شانهها ومثل تحريم
الفواحش والزنى والخمر والميسر عند كل امر من ربه وتبعوا
تبعها فكانوا من تدينه وابلغ من ذلك ان منهم من صنع في دينه المشركية
كما فعل ابو عبد الله الرزي قال وهذه ردة صريحة باتفاق
لمسلمين انتهى كلامه **فامل هذا وتأمل** **رحمة الله** تفصيل **البنية**
اليه يذكر اعداء الله لك من ربه الله فنته فلما سلك له من الله شيئاً على
ان الذي نعتق وندينه الله به ونزجر ان يشنا عليه انه لم يخلط هو
جل منه في هذه المسئلة وهي مشئلة المسلم اخا لشركه بعد بلوغ الحجة او
المسلم الذي يفضل هذا على الموحدياً او يرضى انه على حق او غير ذلك مما
الكفر الصريح الظاهر الذي بينه الله ورسوله وبينه علماء الامة انما